

تراثنا

نشرة فصلية تصدرها مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث

- * الإسهام في النشرة باب مفتوح لجميع العلماء والمحققين والباحثين والمعنيين بشؤون تراث أهل البيت عليه السلام .
- * الآراء المنشورة لا تعبّر عن رأي النشرة بالضرورة .
- * ترتيب المواضيع يخضع لأمر فنية وليس لأيّ أمر آخر .
- * النشرة غير ملزمة بنشر كلّ ما يصل إليها أو بإعادته إلى أصحابه .

المراسلات تعنون باسم : هيئة التحرير .

دور شهر - خیابان شهید فاطمی - کوچه ۹ - پلاک ۱ و ۳

هاتف : ۵ - ۳۷۷۳۰۰۱ - فاكس : ۳۷۷۳۰۰۲۰ .

البريد الإلكتروني : turathona@rafed.net - e-mail :

ص . ب . ۹۹۶ / ۳۷۱۵۶۵۳۷۷۱ - قم - الجمهورية الإسلامية في إيران .

تراثنا .

العدد : الرابع [۱۳۲] السنة الثالثة والثلاثون / شوال - ذو الحجة ۱۴۳۸ هـ .

الإعداد والنشر : مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث .

الكميّة : ۲۰۰۰ نسخة .

الفلم والألواح الحساسة : تيزهوش - قم .

المطبعة : الوفاء - قم .

الاشتراك السنوي : ۲۰۰۰ تومان في إيران ، و ۲۵ دولاراً أمريكياً في بقية أنحاء

العالم .

النعمانى ومصادر الغيبة^(١)

(٦)

السيد محمد جواد الشيرى الزنجاني



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة :

تحدثنا في هذه السلسلة من المقالات عن أبى عبد الله النعماني صاحب كتاب الغيبة ، وفي معرض دراسة مؤلفاته تناولنا تفسير النعماني في بعض جوانبه ، وقلنا سابقاً : إن رسالة تفسير النعماني لا يمكن الاستناد إليها من حيث السند ، وأما من حيث ألفاظ المتن ، والأفكار المطروحة فيها ؛ فإنها غير منسجمة مع الروايات المأثورة عن الأئمة المعصومين عليهم السلام ، ومع عصر أمير المؤمنين عليه السلام ، ولذلك لا يمكن اعتبار كتاب تفسير النعماني نصاً روائياً ، ولكنه يبقى مع ذلك في عداد التفاسير الشيعية القديمة .

وفي هذا القسم سوف نتحدث عن هذا الكتاب ، ونحلل الآراء والأفكار التفسيرية المطروحة فيه ، كما نتناول أسلوب المفسر في بيان الآيات القرآنية ، وفي بداية البحث سوف نلقي نظرة عامة على هذا التفسير .

(١) تعريب : السيد حسن على مطر الهاشمي .

د - تفسير النعماني بوصفه نصّاً تفسيرياً :

نظرة عامّة على تفسير النعماني :

يستهلّ الكاتب هذا الكتاب بمقدمة^(١) يبدو أنّها ليست لأبي عبد الله النعماني . وقد تمّ التأكيد في هذه المقدمة على وجوب اتباع القرآن والسنة ، كما تمّت الإشارة إلى أنّ فهم القرآن يتوقّف على مراجعة أحاديث أهل بيت النبي ﷺ ، ثمّ تعرّض إلى الآيات التي تشير إلى الإمام عليّ عليه السلام ، فإنّ الفكرة التأويلية واضحة عند المؤلّف في تفسيره لمصطلحات مثل : (السبيل)^(٢) و(الذكر)^(٣) ، و(القرآن)^(٤) بأمر المؤمنين عليه السلام . وهذا النهج التأويلي هو الغالب والمهيمن على مجموع هذا التفسير .

وقد ختمت هذه المقدمة بذكر آية تمّ تطبيقها على الأئمة عليهم السلام من خلال الاستناد إلى وجوب العصمة .

وبعد هذه المقدمة تمّ نقل رواية طويلة عن الإمام الصادق عليه السلام ، في حين أنّ المرويّ من هذه الرواية عن الإمام الصادق عليه السلام ، هو ما يقرب من الصفحة الأولى فقط . أمّا سائر الرواية فهي عن الإمام عليّ عليه السلام ، حيث أكّد الإمام

(١) بحار الأنوار ، ج ٩٢ ، ص ١ - ٣ .

(٢) في قوله تعالى : (وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا) ، الفرقان : ٢٧ .

(٣) في قوله تعالى : (يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي . . .) ، الفرقان : ٢٨ - ٢٩ .

(٤) في قوله تعالى : (وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا) ، الفرقان : ٣٠ .

الصادق عليه السلام في بدايتها على مسألة خاتمية النبي الأكرم عليه السلام، وإفضاء علم كتاب الله إلى أوصيائه، وتفرق الناس عنهم، ثم أشار إلى انحراف الناس في تفسير القرآن، وبين العلوم المختلفة التي يتوقف عليها علم تفسير كلام الله. وكان هذا نافذة إلى الكلام المروي عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، حيث يتم التعرض في بداية الرواية المنقولة عن الأمير عليه السلام إلى بيان فهرسة لأقسام الآيات ومضامينها، ثم تعرض بعد ذلك إلى شرح هذه الفهرسة التي تشتمل على الكثير من مصطلحات ومباحث العلوم القرآنية.

فهرسة عناوين تفسير النعماني :

تم تنظيم فهرسة أقسام الآيات ومضامينها على ثلاثة أنحاء، فأولاً تم ذكر الأقسام السبعة لآيات القرآن الكريم، حيث قال : «وهي : أمر، وزجر، وترغيب، وترهيب، وجدل، ومثل، وقصص»، ثم قال : «هناك مصطلحات ثنائية متقابلة في القرآن الكريم، من قبيل : الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، والخاص والعام...»، وما إلى ذلك، وختمه بعبارة : «حرف مكان حرف»، وهكذا يمكن الحصول على ما يقرب من أحد عشر عنواناً^(١)، وفي النوع الثالث من الفهرسة يبدأ بكلمة (منه)، ليتعرض إلى بيان أقسام وأنواع

(١) وذلك باعتبار الناسخ والمنسوخ عنواناً واحداً، وكذا المحكم والمتشابه عنواناً واحداً أيضاً. وعنوان منقطع (الواو) بعد هذه الكلمة زائدة معطوف، ومنقطع غير معطوف، إذا اعتبرنا عنوانين كان النوع الثاني أحد عشر عنواناً، وإذا اعتبرنا عنواناً واحداً كان المجموع عشرة عناوين.

الآيات القرآنية ، حيث كرّر كلمة : (منه : ...) واحداً وأربعين مرّة .
وبذلك يكون قد ذكر ما مجموعه ٥٨ أو ٥٩ عنواناً من عناوين علوم
القرآن في هذه الفهرسة .

أمّا العناوين التي جاءت في القسم الثالث بتصدير كلمة (منه : ...) ،
فيمكن لنا -بالتلفات إلى موضوعاتها - أن ندرجها ضمن الأقسام الآتية ^(١) :
أ - الارتباط بين لفظ القرآن ومعناه ^(٢) ، من قبيل :

ما لفظه خاصّ (الرقم ١٨) ، ما لفظه واحد ومعناه جمع (الرقم ٢٠) ،
مخاطبة لقوم والمعنى لآخرين (الرقم ٣٦) ، مخاطبة للنبي ﷺ ومعناه واقع
على أمته (الرقم ٣٧) .

ب - التحريف اللفظي أو المعنوي في القرآن ، من قبيل :
ما هو باق محرّف عن جهته (الرقم ٢٤) ، ما هو على خلاف تنزيله
(الرقم ٢٥) ، ما تأليفه وتنزيله على غير معنى ما أنزل فيه (الرقم ٣٩) .

ج - التأويل والتنزيل ، من قبيل :
ما تأويله في تنزيله (الرقم ٢٦) ، ما تأويله قبل تنزيله (الرقم ٢٧) ، ما
تأويله بعد تنزيله (الرقم ٢٨) .

(١) تسهيلاً لوصول القارئ إلى المصدر عمدنا في هذا المقال إلى ترقيم عناوين
الفهرسة ، وبذلك تشغل أقسام الآيات السبعة التسلسل من العدد : ١ إلى ٧ ، والعناوين
التي تأتي بعد عبارة : في القرآن ناسخ ومنسوخ و ... من العدد : ٨ إلى ١٧ (واعتبرنا
عبارة : منقطع معطوف ومنقطع غير معطوف ، عنوانين) ، والعناوين المبدوءة بكلمة :
(منه) من العدد : ١٨ إلى ٥٨ .

(٢) الأعداد من ١٨ إلى العدد ٢٣ ، وكذلك العددا ٣٦ و ٣٧ من هذا القسم أيضاً .

د- تأليف الآيات وارتباطها ببعضها ، من قبيل :

آيات بعضها فى سورة وتامها فى سورة أخرى (الرقم ٢٩) ، آيات نصفها منسوخ ونصفها متروك على حاله (الرقم ٣٠) ، آيات مختلفة اللفظ متفقة المعنى (الرقم ٣١) ، آيات متفقة اللفظ مختلفة المعنى (الرقم ٣٢) .

هـ- أنواع الرخص فى القرآن ^(١) ، من قبيل :

آيات فيها رخصة وإطلاق بعد العزيمة (الرقم ٣٣) ، رخصة صاحبها فيها بالخيار ، إن شاء أخذ وإن شاء تركها (الرقم ٣٤) .

و- الرد على الأديان والمذاهب والأفكار المنحرفة ^(٢) ، من قبيل :

رد من الله تعالى واحتجاج على جميع الملحدين والزنادقة والدهرية والثنوية والقدرية والمجبرة وعبداء الأوثان وعبداء النيران (الرقم ٤٢) ، الرد على من زعم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وإن الكفر كذلك (الرقم ٤٣) .

ز- أخبار الأوصياء والأنبياء ، من قبيل :

معرفة ما خاطب الله عز وجل به الأئمة والمؤمنين (الرقم ٥٤) ، أخبار خروج القائم من أجل الله فرجه (الرقم ٥٥) ، أخبار الأنبياء وشرائعهم وهلاك أممهم (الرقم ٥٧) ، ما بين الله تعالى فى مغازي النبي ﷺ وحروبه وفضائل أوصيائه (الرقم ٥٨) .

(١) الأعداد من ٣٣ إلى ٣٥ من هذا القسم .

(٢) الأعداد من ٤٠ إلى ٥٣ (باستثناء العدد ٤٨ الذي ذكر لمناسبة) ، من هذا القسم .

ح - موضوعات متفرقة^(١) ، من قبيل :

[ما] لا يُعرف تحريمه إلا بتحليله (الرقم ٣٨) ، صفات الحقّ وأبواب معاني الإيمان ووجوبه ووجوهه (الرقم ٤٨) .

المقارنة بين الفهرسة الإجمالية وبين الأبحاث التفصيلية في تفسير النعماني :

بعد ذكر عناوين أقسام الآيات والأبحاث القرآنية المطروحة يعمد صاحب التفسير إلى شرح هذه العناوين بشكل مُسهب ، ومن خلال المقارنة بين العناوين وبين الشروح نشاهد اختلافاً كبيراً بينهما ، وهو أمر بحاجة إلى بحث ودراسة من أجل الوقوف عند أسباب هذا الاختلاف .

١- الاختلاف في الترتيب :

يبدأ شرح الأبحاث التفصيلية في تفسير النعماني من القسم الثاني من عناوين الفهرسة ، ابتداءً من شرح الناسخ والمنسوخ^(٢) (الرقم ٨ من الفهرس) ، والمحكم والمتشابه^(٣) (الرقم ٩ من الفهرس) ، والخاص والعام^(٤) (الرقم ١٠ من الفهرس) ، حيث يتم تناول شرح عناوين الفهرس ، وبعد ذلك

(١) الأعداد من ٣٨ و ٤٨ و ٥٦ من هذا القسم .

(٢) بحار الأنوار ، ج ٩٣ ، ص ٦ - ١١ .

(٣) المصدر أعلاه ، ص ١١ - ٢٣ .

(٤) المصدر أعلاه ، ص ٢٣ - ٢٦ .

تمّ شرح الأرقام: ٢٢^(١) و ١٩^(٢) و ٢٥^(٣) ومن الفهرس ، وبذلك يظهر الاختلاف الواضح بين ترتيب الفهرس وترتيب الأبحاث التفصيلية .

وقد ورد شرح الأقسام السبعة من الآيات القرآنية الموجودة في بداية الفهرس في شرح الأبحاث ضمن الأرقام: ٢٧^(٤) و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢^(٥) و ٣٣^(٦) .

(١) المصدر أعلاه ، ص ١١ - ٢٦ .

(٢) المصدر أعلاه ، ص ٢٦ .

(٣) المصدر أعلاه ، ص ٢٦ - ٢٨ .

(٤) القسم الأول من الأقسام السبعة : أمر لم يبيّن تحت هذا العنوان ، ولكن توضيح فرائض (البحار ج ٩٣ ، ص ٦٢ - ٦٥) يمكن أن نعدّه شرحاً لهذا القسم .

(٥) المصدر أعلاه ص ٦٥ - ٦١٨ .

(٦) نذكر هنا العناوين التي تمّ شرحها في تفسير النعماني على ترتيب وأرقام الصفحات في بحار الأنوار ، ج ٩٣ ، ثمّ نشير إلى رقم ذكرها في الفهرست : ١- الناسخ والمنسوخ (ص ٦ - ١١) ، وفي هامشها سُئل الإمام أمير المؤمنين عليه السلام عن أوّل سورة نزلت في مكة ، وأوّل سورة نزلت في المدينة المنورة ، وأجاب الإمام عن ذلك؟ (الفهرست ، رقم ٨) ، ٢- المحكم والمتشابه (ص ١١ - ٣٢ ، ؟ رقم ٩) ، ٣- الخاصّ والعامّ (ص ٢٣ ، ؟ رقم ١٠) ، ٤- ما ظاهره العموم ومعناه الخصوص (ص ٢٣ - ٢٥) ، لم يرد في الفهرست على هذه الشاكلة) ، ٥- ما لفظه خصوص ومعناه عموم (ص ٢٥ و ٢٦) ، لم يرد في الفهرست على هذه الشاكلة) ، ٦- ما لفظه ماض ومعناه مستقبل (ص ٢٦) ، ؟ رقم ٢٢) ، ٧- ما نزل بلفظ العموم ولا يراد به غيره (ص ٢٦ ، ؟ رقم ١٩) ، ٨- ما حُرّف من كتاب الله (ص ٢٦ - ٢٨ ، ؟ رقم ٢٥) ، ٩ و ١٠- الآية التي نصفها منسوخ ونصفها متروك بحاله لم ينسخ ، وما جاء به من الرخصة بعد العزيمة ، ص ٢٨ ، ؟ الأرقام ٣٠ و ٣٣ وكذلك رقم ١٢) ، ١١- الرخصة التي هي الإطلاق بعد النهي (ص ٢٨ ، لم يرد في الفهرست) ، ١٢- الرخصة التي ظاهرها خلاف باطنها (ص ٢٩ ، ؟ رقم

٣٥ ، ١٣ - الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار ، ص ٣٠ ، رقم ٣٤ ، جاء هذا الرقم في شرح الأبحاث في أصل نسخة البحار قبل الرقم السابق ، وتمّ تغييره من قبل مصحّح البحار) ، ١٤ - المنقطع المعطوف في التنزيل (ص ٣٠ - ٣٢ ، ؟ رقم ١٥) ، ١٥ - حرف مكان حرف (ص ٣٢ ، ؟ رقم ١٧) ، ١٦ - [ما هو متّفق اللفظ مختلف المعنى] ، (ص ٣٢ ، ؟ رقم ٣٢ ، هذا العنوان أضافه من مصحّح البحار بالالتفات إلى الفهرست الإجمالي وتفسير القمّي) ، ١٧ - احتجاجه تعالى على الملحدين (ص ٣٣ و ٣٤ ، ؟ رقم ٤٠) ، ١٨ - الرّد على عبدة الأصنام والأوثان (ص ٣٤ و ٣٥ - ٤٠) ، ١٩ - الرّد على النبوّة (ص ٣٥ و ٣٦ - رقم ٤٠) ، الرّد على الزنادقة ، (ص ٣٦ و ٣٧ ، ؟ رقم ٤٠) ، ٢١ - الرّد على الدهرية (ص ٣٧ ، جاء في هامش آية : وهذا وأشباهه ردّ على الدهرية والملاحدة ممّن أنكر البعث والنشور ، رقم ٤٠) ، ٢٢ - ما جاء في القرآن على لفظ الخبر ومعناه الحكاية (ص ٣٨ ، رقم ٢٣ ، وقد ورد في هامش توضيح آية : إنّه ردّ على اليهود ، رقم ٤٢) ، ٢٣ - الرّد على النصاري (ص ٣٨ و ٣٩ ، رقم ٤١) ، ٢٤ - السبب الذي به بقاء الخلق (ص ٣٩ - ٤٦ ، ؟ رقم ٥٦) ، ٢٥ - معاش الخلق وأسبابها (ص ٤٦ - ٤٩ ، ؟ رقم ٥٦) ، ٢٦ - الإيمان والكفر والشرك وزيادته ونقصانه (ص ٤٩ - ٦٢ ، ؟ الأرقام ٤٣ و ٤٨ و ٤٩) ، وفي هامش شرح العنوان نشاهد العناوين الآتية : ما فرض الله على الجوارح (ص ٤٩ - ٥٤) ، السبق إلى الإيمان (ص ٥٤ و ٥٥) ، طاعة ولاية الأمر (ص ٥٥ - ٥٨) ، فضل المؤمنين (ص ٥٩) ، وجوه الكفر (ص ٦٠ و ٦١) ، وجوه الشرك (ص ٦١ و ٦٢) ، وجوه الظلم (ص ٦٢) ، الرّد على من أنكر زيادة الكفر (ص ٦٢) ، ٢٧ - الفرائض (ص ٦٢ - ٦٥ ، ؟ رقم ٥٦ وكذلك الأرقام ١ و ١٣ و ١٤) ، وكذلك ورد ضمناً : شرح حدود الفرائض وحدود الإمام المستحقّ للإمامة (ص ٦٤) أيضاً ، ٢٨ - الزجر في كتاب الله (ص ٦٥ ، ؟ رقم ٢) ، ٢٩ - ترغيب العباد (ص ٦٥ ، ؟ رقم ٣) ، ٣٠ - التهريب (ص ٦٥ ، ؟ رقم ٤) ، ٣١ - الجدل (ص ٦٦ ، ؟ رقم ٥) ورد في هذا الرقم الاحتجاج على الملحدين وأصناف المشركين ، (أيضاً ، ؟ رقم ٤٠) ، ٣٢ - القصص عن الأمم (ص ٦٧ ، ؟ رقم ٧) ، وقد تمّ تقسيم هذا الرقم إلى ثلاثة أقسام ، وهي : (ما مضى) ، و(ما كان في عصره) ، و(ما أخبر الله تعالى به أنّه يكون بعده) .

٢- فرز عناوين الفهرس :

إنَّ بعض عناوين الفهرس تشتمل بدورها على عدد من العناوين ، قد تمَّ فرزها وتناولها في الشرح مع عدم مراعاة ترتيبها .
من باب المثال : ورد العنوان الأربعون في الفهرس على النحو الآتي :

٣٣- ضرب الأمثال (ص ٦٨ ، ؟ رقم ٦) ، ٣٤- الذي تأويله في تنزيهه (ص ٦٨ و ٦٩ ، ؟ رقم ٢٦) ، ٣٥- الذي تأويله قبل تنزيهه (ص ٦٩- ٧٧- رقم ٢٧) ، ٣٦- ما تأويله بَعْدَ تنزيهه (ص ٧٧- ٧٨ ، رقم ٢٨) ، ٣٧- [ما تأويله مع تنزيهه] ، (ص ٧٨- ٨٢) ، هذا العنوان من إضافة مصحح البحار ، وقد جاء في نص البحار في ص ٧٩ هذا العنوان : أمّا ما أنزل الله تعالى في كتابه ممّا تأويله حكاية في نفس تنزيهه وشرح معناه ، كما جاء العنوان المضاف من قبل المصحح في ص ٦٨ أيضاً ، ولكنّه لم يرد في الفهرست) ، ٣٨- الرد على من أنكر خلق الجنة والنار (ص ٨٢ و ٨٣ لم يرد في الفهرست) ، ٣٩- [الرد على] من أنكر البداء (ص ٨٣ و ٨٤ ، لم يرد في الفهرست) ، ٤٠- الرد على من أنكر الثواب والعقاب في الدنيا وبعد الموت قبل القيامة (ص ٨٤ و ٨٥ ، ؟ رقم ٤٤) ، ٤١- الرد على من أنكر المعراج (ص ٨٥ ، ؟ رقم ٤٦) ، ٤٢- الرد على المجترة (ص ٨٥ و ٨٦ ، ؟ رقم ٤٠) ، ٤٣- [الرد على القدريّة ، ص ٨٦ ، العنوان من قبل كاتب السطور ، ؟ رقم ٤٠] ، ٤٤- الرد على من أنكر الرجعة (ص ٨٦ ، ؟ رقم ٥١) ، ٤٥- من أنكر فضل رسول الله (ص) ، (ص ٨٦- ٨٨ ، ؟ رقم ٤٥) ورد في هامش هذا الرقم بحث عصمة الأنبياء والمرسلين والأوصياء وما قيل في ذلك من الأقاويل (ص ٨٨- ٩٨) ، ٤٦- الرد على المشبهة (ص ٩٠ ، لم يرد في الفهرست) . ٤٧- مخاطبة النبي والمراد غيره (ص ٩٠ ، ؟ رقم ٣٧) ، ٤٨- مخاطبة لقوم والمراد به قوم آخرون (ص ٩٠ ، ؟ رقم ٣٦) . ٤٩- الاحتجاج على من أنكر الحدوث (ص ٩٠ و ٩١ ، بحث كلامي عقلي وليس تفسيرياً ، ولم يرد في الفهرست) ، ٥٠- الرد على من قال بالرأي والقياس والاستحسان والاجتهاد ومن يقول أنّ الاختلاف رحمة (ص ٩١- ٩٧ ، بحث كلامي عقلي ، وأحياناً يرد ذكر بعض الآيات ، ولم يأت على ذكرها في الفهرست) .

«ومنه ردّ من الله تعالى واحتجاج على جميع الملحدين والزنادقة والدهرية والثنوية والقدرية والمجبرة وعبداء الأوثان وعبداء النيران» .

وقد تمّ شرح هذا العنوان مع تفكيكه إلى العناوين الآتية :

١٧- احتجاجه تعالى على الملحدين (ص ٣٣-٣٤) .

١٨- الردّ على عبدة الأصنام والأوثان (ص ٣٤-٣٥) .

١٩- الردّ على الثنوية (ص ٣٥-٣٦) .

٢٠- الردّ على الزنادقة (ص ٣٦-٣٧) .

٢١- الردّ على الدهرية (ص ٣٧) ، وفي هامش الآية في نهاية الصفحة ،

جاء ما يلي : وهذا وأشباهه ردّ على الدهرية والملاحدة ممّن أنكر البعث والنشور) .

٢٢- الردّ على المجبرة (ص ٨٥-٨٦) .

٢٣- الردّ على القدرية (ص ٨٦) ، العنوان من كاتب السطور) .

والمثال الآخر هو العنوان السادس والخمسون ، حيث ورد في الفهرس

على الشكل الآتي :

«ما بيّن الله تعالى فيه شرائع الإسلام وفرائض الأحكام ، والسبب في

معنى بقاء الخلق ومعاشهم ووجوه ذلك» .

وقد تمّ إيضاح هذا العنوان ضمن العناوين الآتية :

٢٤- السبب الذي به بقاء الخلق (ص ٣٩-٤٦) .

٢٥- معاش الخلق وأسبابها (ص ٤٦-٤٩) .

٢٧- الفرائض (ص ٢٦-٦٥) .

كما جاء في ضمنها بيان حدود الفرائض وحدود الإمام المستحق للإمامة .

كما أنَّ العنوانين رقم ١٣ و ١٤ من الفهرس (الحلال والحرام ، والفرائض والأحكام) ليسا أجنبيَّين عن هذا القسم أيضاً .

٣- التغيير في عناوين الفهرس :

لدى شرح البحوث حدثت بعض التغييرات في بعض عناوين الفهرس ، وهي في غالبها من باب النقل بالمضمون ، من قبيل :

تبديل كلمة المَثَل (رقم ٦ الفهرس) بضرب الأمثال (في شرح الأبحاث رقم : ٣٣ ، ص ٦٨) ، أو تبديل القصص (رقم ٧ الفهرس) بالقصص عن الأمم (في شرح الأبحاث رقم ٣٢ ، ص ٦٧) .

إلا أنَّ هذا النوع من التغييرات لا يؤثر في شيء ، ولكن تحدث أحياناً بعض التغييرات التي تؤثر في المعنى أيضاً ؛ من باب المثال ورد الرقم ٤٤ في الفهرس على النحو الآتي : (ردّ على من زعم أن ليس بعد الموت وقبل القيامة ثواب وعقاب) ، ولكنها جاءت في شرح البحوث على النحو الآتي : الردّ على من أنكر الثواب والعقاب في الدنيا^(١) ، وبعد الموت قبل القيامة (الرقم ٤٠ ص ٨٤ - ٨٥) .

والمثال الآخر الملفت للنظر : عنوان الخاصّ والعامّ في الفهرس ، ففي

(١) وبطبيعة الحال إذا أخذنا المعنى المقابل للآخرة ، بشكل يشمل عالم البرزخ أيضاً ، عندها يكون معنى العبارتين واحداً .

الفهرس وفي ضمن عناوين المجموعة الثانية ذكر عنوان الخاصّ والعامّ (رقم ١٠)، ونشاهد في ضمن عناوين المجموعة الثالثة من الفهرس (- التي تبدأ بعبارة (منه) - العناوين التالية :

١٨ - ما لفظه خاصّ .

١٩ - ما لفظه عامّ محتمل العموم^(١) .

في حين نرى في شرح أبحاث هذا التفسير ما يلي :

رقم ٣ - وسألوه صلوات الله عليه عن الخاصّ والعامّ في كتاب الله تعالى، فقال: إنّ من كتاب الله تعالى آيات لفظها الخصوص والعموم، ومنه آيات لفظها الخاصّ ومعناه عام، ومن ذلك لفظ عامّ يريد به الله تعالى العموم، وكذلك الخاصّ أيضاً .

رقم ٤ - فأما ما ظاهره العموم ومعناه الخصوص، فقله تعالى... (ص ٢٣).

رقم ٥ - وأما ما لفظه خصوص ومعناه عموم (ص ٢٥).

رقم ٧ - وأما ما نزل بلفظ العموم، ولا يراد به غيره (ص ٢٦).

إنّ هذا النوع من التغيرات يحتمل أن يكون ناشئاً عن خطأ الناسخين، ففي عبارة الفهرس قد يكون هناك سقط، بل وتحريف أحياناً، وبذلك ظهر هذا الاختلاف .

(١) بعد هذه العناوين، جاء في عناوين أخرى: ٢٠ - ما لفظه واحد ومعناه جمع . ٢١ - ما لفظه جمع ومعناه واحد . وهذان العنوانان لا ربط لهما بمسألة العامّ والخاصّ، وإنّما هي عناوين مستقلة تمّ إيضاحها في تفسير القميّ، ج ١، ص ١١، ولم ترد في شرح بحوث تفسير النعماني .

٤- عناوين الفهرس التي لم تُشرح :

لم ترد بعض عناوين الفهرس في الشرح التفصيلي لأبحاث تفسير النعماني ، ويحتمل أن يكون خطأ في النسخة أو حدوث سقط فيها هو الذي تسبّب بذلك . في حين نرى بعض هذه العناوين في مقدّمة تفسير القمّي ، من قبيل :

رقم ١١- مقدّم ومؤخّر (تفسير القمّي ، ج ١ ، ص ٨) .

رقم ٢٠- ما لفظه واحد ومعناه جمع (تفسير القمّي ، ج ١ ، ص ١١) .

رقم ٢١- ما لفظه جمع ومعناه واحد (تفسير القمّي ، ج ١ ، ص ١١) .

رقم ٢٩- آيات بعضها في سورة ، وتامها في سورة أخرى (تفسير

القمّي ، ج ١ ، ص ١٢) .

رقم ٥٠- ردّ على من وصف الله تعالى وحده (تفسير القمّي ، ج ١ ،

ص ٢٥) .

بيد أنّ هناك العديد من العناوين لم ترد في تفسير القمّي أيضاً ، وهذه

العناوين هي كالآتي :

رقم ١٦- منقطع غير معطوف .

رقم ٢٤- ما هو باق محرّف عن جهته .

رقم ٣١- آيات مختلفة اللفظ متّفقة المعنى .

رقم ٣٨- ما لا يعرف تحريره إلّا بتحليله . (وقد جاء هذا العنوان في

فهرس تفسير القمّي أيضاً ، ولكن لم يذكر له شرحاً .

رقم ٣٩- ما تأليفه وتنزيله على غير معنى ما أنزل فيه . (معنى العبارة

غير واضح ، وأنَّ احتمال وقوع التحريف فيها يبدو احتمالاً وجيهاً) .
 رقم ٤٧- ردّ على من أثبت الرؤية . في (تفسير القمّي ، ج ١ ، ص ٢٠ ،
 جاء بدلاً من هذا العنوان ، عنوان : الرد على من أنكر الرؤية) .
 رقم ٥٢- الردّ على من زعم أنَّ الله عزَّ وجل لا يعلم الشي حتّى يكون .
 رقم ٥٣- ردّ على من لم يعلم الفرق بين المشيئة والإرادة والقدرة في
 مواضع .

رقم ٥٤- معرفة ما خاطب الله عزَّ وجلَّ به الأئمّة والمؤمنين .
 رقم ٥٥- أخبار خروج القائم منّا عجل الله فرجه .
 رقم ٥٧- أخبار الأنبياء وشرائعهم وهلاك أممهم .
 رقم ٥٨- ما بيّن الله تعالى في مغازي النبي ﷺ وحروبه وفضائل
 أوصيائه ، وما يتعلّق بذلك ويتصل به .

علماً أنّه من الممكن أن يكون المؤلف قد اعتبر بعض هذه العناوين -
 من قبيل : (أخبار الأنبياء) - غنيّة عن الشرح والتوضيح ، بيد أنَّ أغلب العناوين
 المتقدّمة تحتاج إلى شرح ، من هنا يحتمل بشكل كبير أن يكون شرح هذه
 العناوين قد سقط من النسخة الموجودة لتفسير النعماني .

ومن الجدير بالذكر أنَّ هناك عناوين أخرى في الفهرس لم يرد شرحها
 في التفسير ، ولكن ربّما كان سبب عدم ذكرها عائداً إلى الاكتفاء بشرح
 العناوين المماثلة لها ، من قبيل الرقم (١٣ و ١٤) من الفهرس : (الحلال
 والحرام ، والفرائض والأحكام) ، والرقم (١) من الفهرس : (الأمر) ، إذ تمّ
 توضيحها إلى حدٍّ ما ضمن الشرح المتعلّق بالفرائض (رقم ٥٦ من الفهرس =

٢٦ من شرح الأبحاث ، ص ٦٢ - ٦٥) ، وكذلك قد يكون المراد من الرقم (١٢) في الفهرس : (العزائم والرخص) ، ربّما كان المراد منه هو الرقم (٣٣) في الفهرس : (آيات فيها رخصة وإطلاق بعد العزيمة) .

٥- العناوين التي ورد شرحها في المتن ولم تذكر في الفهرس :

وهي عبارة عن :

الرقم ١١ - الرخصة التي هي الإطلاق بعد النهي (ص ٢٨) .

الرقم ٣٧ - ما تأويله مع تنزيله (ص ٧٨ - ٨٢)^(١) - وفي ص ٦٨ تمّت الإشارة له أيضاً ، وجاء في ص ٧٩ : (وأما ما أنزل الله تعالى في كتابه ممّا تأويله حكاية في نفس تنزيله) ومن ثمّ شرح معناه .

الرقم ٣٨ - الردّ على من أنكر خلق الجنّة والنار (ص ٨٢) .

الرقم ٣٩ - [الردّ على] من أنكر البداء (٨٣ - ٨٤) .

الرقم ٤٦ - الردّ على المشبهة (ص ٩٠) .

الرقم ٤٩ - الاحتجاج على من أنكر الحدوث (ص ٩٠ - ٩١) ، وقد ذكر في هذا الرقم بحث كلامي عقلي دون الاستناد إلى أيّ آية .

الرقم ٥٠ - الردّ على من قال بالرأي ، والقياس ، والاستحسان ، والاجتهاد ، ومن يقول إنّ الاختلاف رحمة (ص ٩١ - ٩٧) ، وحلّ المباحث الواردة من هذا القليل هي كلامية أيضاً ، وقد استند أحياناً في تضعيف البحث إلى بعض الآيات .

(١) عنوان هذه الصفحة من إضافات مصحّح البحار استناداً إلى تفسير القمّي .

إذن فما الوجه في مثل هذا النوع من الاختلاف بين فهرس المباحث وشرحها؟

يبدو أنه يعود إلى حدوث سقط في سائر أرقام النسخ المتوفرة للفهرس، باستثناء الرقم ٤٩ و ٥٠، ولكن هذين الرقمين نظراً إلى الاختلاف الفاحش بينهما وبين سائر بحوث الرسالة - يمكن أن لا يكونان من أصل الرسالة، بل إنهما من المسائل الملحقة بها.

إن الاختلافات الموجودة بين فهرس **تفسير النعماني** وشرح أبحاثه إذا أرجعناها إلى خطأ الناسخين ووقوع التحريف، أو حدوث سقط في النسخ المتوفرة، فإنه لا يمكن تبرير جميع هذه الاختلافات بمثل هذه التبريرات، علماً بأنني لم أجد توضيحاً شافياً لهذه الاختلافات، وعلى كل حال فإن هذه الاختلافات تساهم بدورها في التقليل من قيمة واعتبار هذا الكتاب، خاصة إذا نظرنا إليه بوصفه نصّاً روائياً.

وفيما يلي نقدّم مزيداً من التوضيح بشأن أبحاث هذا الكتاب، وفي البداية نذكر عبارة من هذا الكتاب - ترتبط بمبحث المهدوية - تيمناً وتبرّكاً.

المهدوية في تفسير النعماني :

إن من البحوث القرآنية التي تمت الإشارة إليها في مقدّمة **تفسير النعماني** : (أخبار خروج القائم منّا عجل الله فرجه) (رقم ٥٥)، ولكن للأسف الشديد إن هذا العنوان لم يتمّ تناول شرحه في التفسير.

أمّا العنوان الآخر في المقدّمة والذي يرتبط بمبحث المهدوية فهو : (ردّ

على من أنكر الرجعة ، ولم يعرف تأويلها) (رقم ٥١) ، وقد جاء في توضيح هذا المبحث :

«وَأَمَّا الرَّدَّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ الرَّجْعَةَ ، فَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾^(١) ، أَي : إِلَى الدُّنْيَا . وَأَمَّا مَعْنَى حَشْرِ الْآخِرَةِ ، فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾^(٢) ، وَقَوْلُهُ سَبْحَانَهُ : ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾^(٣) ، فِي الرَّجْعَةِ ، فَأَمَّا فِي الْقِيَامَةِ ، فَإِنَّهُمْ يَرْجِعُونَ» .

وفي هذه الفقرة تمّ التأكيد على هذه المسألة ، وهي أَنَّ الحشر في القيامة حشر عام لا يُستثنى فيه أَيُّ شَخْصٍ ، وَإِنَّ الحشر الذي يَخْصُّ (فَوْجًا) مِنَ الْكَافِرِينَ وَالْمُكَذِّبِينَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّمَا يَعُودُ إِلَى عَصْرِ الظُّهْرِ ، وَبِذَلِكَ يُشِيرُ إِلَى مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ الشَّيْعَةُ مِنَ الْقَوْلِ بِالرَّجْعَةِ .

وَمِنْ ثَمَّ اسْتَطَرَدَ فِي كَلَامِهِ قَائِلًا :

«وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾^(٤) ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الرَّجْعَةِ» .

طَبَقًا لِهَذِهِ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ أَخَذَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّينَ عَهْدًا بِأَنْ يُؤْمِنُوا بِالنَّبِيِّ

(١) النمل : ٨٣ .

(٢) الكهف : ٤٧ .

(٣) الأنبياء : ٩٥ .

(٤) آل عمران : ٨١ .

الخاتم ﷺ وأن ينصروه، وإن الإيمان بنبي الإسلام من قبل أنبياء السلف مفهومه واضح، إلا أن نصره نبي الإسلام من قبل الأنبياء الماضين لا يمكن تصوّره إلا في عصر الظهور، وهذا يثبت مفهوم الرجعة.

«ومثله ما خاطب الله تعالى به الأئمة ووعدهم بالنصر والانتقام من أعدائهم، فقال سبحانه: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾^(١)، وهذا إنما يكون إذا رجعوا إلى الدنيا. ومثله قوله تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾^(٢)، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾^(٣)، أي: رجعة الدنيا».

وإن الوعد بالنصر المؤزّر للمؤمنين والمتديّنين، وحكومتهم على الأرض، وانتشار الأمن والسلام، وانحسار الخوف والرعب، لا يتحقّق إلا في عصر الرجعة.

ثم أجاب عن استبعاد عودة الناس إلى الدنيا قبل يوم القيامة، وذلك من خلال ذكر أمثلة قرآنية فيها دلالة على عودة بعض الناس إلى الحياة في هذه الدنيا، من قبيل قوله تعالى:

(١) النور: ٥٥.

(٢) القصص: ٥.

(٣) القصص: ٨٥.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمَ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾^(١)، ثم ماتوا. وقوله عز وجل: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا﴾^(٢)، فردّهم الله تعالى بعد الموت إلى الدنيا وشربوا ونكحوا، ومثله خبر العزيز.

وفي تضاعيف تفسير النعماني ثمة عبارات ملفتة للانتباه بشأن إمام العصر (عج)، ففي بحث المحكم والمتشابه - وبمناسبة البحث عن معاني (الضلال) - أشار إلى معنى من بين معاني هذه المفردة - الضلال - التي وردت في رواية عن النبي الأكرم ﷺ خاطب فيها الإمام الوصي عليه السلام يذكر فيها أمر الناس في عصر الغيبة؛ حيث فقدوا إمامهم، واستقاموا على الصبر في انتظار بزوغ شمس الهداية، وقد ورد التعبير عنهم بـ: (أهل الضلال)، إذ يقول:

«يا أبا الحسن، حقيق على الله أن يدخل أهل الضلال الجنة، وإنّما أعني بهذا المؤمنين الذين قاموا في زمن الفتنة على الائتمام بالإمام الخفي المكان، المستور عن الأعيان، فهم بإمامته مقرّون، وبعروته مستمسكون، ولخروجه منتظرون، موقنون غير شاكين، صابرون مسلمون، وإنّما ضلّوا عن مكان إمامهم وعن معرفة شخصه».

ففي عصر الغيبة إنّما يكون الضالّ هم الناس، حيث يفتقدون بركة ظهور الإمام ولا يدركون حضور شخصه الكريم، علماً بأنّ وجود إمام

(١) البقرة: ٢٤٣.

(٢) الأعراف: ١٥٥.

العصر (عج) كلّهُ حضور دائم .

وبعد ذكر هذا المثل ، قال :

«فكذلك المنتظر لخروج الإمام عليه السلام ، المتمسك بإمامته ، موسّع عليه

جميع فرائض الله الواجبة عليه ، مقبولة منه بحدودها ، غير خارج عن معنى ما فرض الله ، فهو صابر محتسب ، لا تضرّه غيبة إمامه» ^(١) .

في توضيح أقسام النور ومعانيه في القرآن - من خلال الإشارة إلى أنّ

القرآن والأوصياء المعصومين عليهم السلام هم أنوار إلهية تضاء بها المدن ، ويهتدي بها

عباد الله - عمد إلى تأويل قوله تعالى : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ

نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ

دُرِّيٌّ﴾ ^(٢) ، وتمّ تطبيق مقاطع الآية على النبي الأكرم عليه السلام ، والصدّيقة الطاهرة

وأولادها المعصومين عليهم السلام ، ومما جاء في هذا التطبيق ، قوله : «والكوكب

الدُرّي القائم المنتظر الذي يملأ الأرض عدلاً» ^(٣) .

وتطغى مباحث الإمامة على جميع مواضيع تفسير النعماني .

الناسخ والمنسوخ في تفسير النعماني :

إنّ أوّل بحث تمّ شرحه في تفسير النعماني هو مبحث (النسخ) ، ويبدأ

(١) بحار الأنوار ، ج ٩٣ ، ص ١٦ .

(٢) النور : ٣٥ .

(٣) المصدر أعلاه ، ص ٢١ .

هذا المبحث ببيان السرّ في ظهور النسخ . وإنّ النسخ مرتبط بالتدرّج في التشريع ، فقد كان الناس في عصر نزول القرآن قريبو عهد من الأفكار والتقاليد الجاهلية ، وكان من الصعب عليهم تقبّل الأحكام الجديدة المغيرة لما ألفوه طوال حياتهم السابقة ، لذلك فقد اقتضت رحمة الله أن يتمّ إنزال الأحكام الشرعية بشكل تدريجي وعبر برنامج مرحلي ^(١) .

ثمّ أشار إلى ستّ عشرة آية من الآيات المنسوخة في القرآن ، وأغلبها من الآيات المعروفة في كونها منسوخة ، من قبيل آية حدّ الزنا ^(٢) ، وآية عدّة الوفاة ^(٣) ، وآية الكفّ ^(٤) ، وآية الأمر بالهدنة مع الكافرين ^(٥) ، وآية عدد

(١) المصدر أعلاه ، ص ٦ .

(٢) محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٠٧ ؛ بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ، ص ٢٢١ ؛ ابن المتوجّ ، الناسخ والمنسوخ ، ص ٨٧ ؛ شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ ، ص ١٣٦ .

(٣) محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٠٥ ؛ بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ، ص ٢١٣ ؛ ابن المتوجّ ، الناسخ والمنسوخ ، ص ٧٠ ؛ شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ ، ص ١٠٨ .

(٤) الناسخ والمنسوخ ص ١٧٢ ، شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ ، ص ٢٦١ ؛ وفي التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٨٠ هناك مناقشة في نسخ هذه الآية .

(٥) الناسخ والمنسوخ ص ١٢١ ، شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ ، ص ١٩٠ ؛ وانظر أيضاً : محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣١٧ ، وفي ص ٣٥٤ نقل عن صاحب مجمع البيان أنّه لم يذهب إلى القول بنسخ هذه الآية .

المقاتلين^(١)، وآية ميراث الأخوة في الدين^(٢).

بيد أنّ مفاد النسخ في تفسير النعماني أوسع من معناه الاصطلاحي، فقد تطرّق في هذا التفسير إلى بيان أحكام منسوخة لم تنزل آية في القرآن على طبقها؛ وتوضيح ذلك: إنّ بعض أحكام الشريعة الإسلامية كان يتمّ تطبيقها في بداية الأمر دون أن تنزل آية على طبقها، وقد تمّ إلغاء هذه الأحكام بعد مدّة، وقد تمّ بيان إبطال هذا الحكم والغاؤه من خلال آية أو آيات، من قبيل الآية التي حوّلت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة^(٣)، في حين نحن لا نرى الآية المنسوخة هنا^(٤).

هو هناك إشارة في تفسير النعماني إلى أنّ الحكم كان في بادئ الأمر هو حرمة مقارنة الزوجة في شهر رمضان حتّى في الليل، وأنّ الصائم لو نام في الليل لم يجز له تناول الطعام، ولكنّ هذا الحكم قد ألغي بالآية رقم ١٨٧ من

(١) محمّد هادي معرفت، التمهيد في علوم القرآن، ج ٢، ص ٣٠٣؛ بحوث في تاريخ القرآن وعلومه، ص ٢٢٨؛ ابن المتوّج، الناسخ والمنسوخ، ص ١٢١؛ شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ، ص ١٩٠.

(٢) محمّد هادي معرفت، التمهيد في علوم القرآن، ج ٢، ص ٣١١؛ ابن المتوّج، الناسخ والمنسوخ، ص ١٢٢؛ شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ، ص ١٩٢.

(٣) البقرة: ١٤٤.

(٤) وقد نقل عن قتادة أنّ آية تحويل القبلة ناسخة لقوله تعالى: (فَأَيُّنَا تَوَلَّوْا فَنُفٍّ وَجْهَ اللَّهِ)، البقرة: ١١٥. انظر: محمّد هادي معرفت، (التمهيد في علوم القرآن، ج ٢، ص ٣١٩ بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ص ٢٠٠)، بيد أنّ هذا الكلام على فرض صحّته، لا ربط له بكلام النعماني في تفسيره.

سورة البقرة. وهنا كذلك لا يوجد تصريح بالآية المنسوخة، ولكن مع ملاحظة عبارة: «على معنى صوم بني إسرائيل في التوراة» يُحتمل أن تكون الآية التي اعتبرت منسوخة هي قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^{(١)(٢)}.

وقد استعمل مؤلف تفسير النعماني أحياناً مصطلح (النسخ) بشأن أحكام كانت في الشرائع السابقة ولم ترد في الشريعة الإسلامية، من قبيل الأحكام القاسية التي فرضت على بني إسرائيل^(٣)، أو كيفية قصاص الأنفس في التوراة حيث لم يشترط التساوي بين القاتل والقتيل في الجنس (ذكر أو أنثى)، ولم يشترط المنزلة الاجتماعية (حرّ أو عبد)، بينما هذه الشروط موجودة في الشريعة الإسلامية^(٤). علماً بأن التعبير ب: (الناسخ) في هذه الموارد لا ينسجم مع معناه الاصطلاحي.

ورد ذكر بعض الآيات في هذا التفسير ضمن الآيات المنسوخة، مع أنَّ

(١) البقرة: ١٨٣.

(٢) الناسخ والمنسوخ، ص ٥١؛ شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ، ص ٧٧؛ وانظر أيضاً: محمد هادي معرفت، التمهيد في علوم القرآن، ج ٢، ص ٣٢١ حيث ناقش في كون هذه الآية منسوخة.

(٣) محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ٩.

(٤) محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ٩، ومن الجدير ذكره أنَّ الرجل إذا قتل امرأة أمكن لأوليائها أن يقتضوا من القاتل، ولكن عليهم - في هذه الحالة - أن يدفعوا لورثته وذويه نصف دية. وفيما يتعلّق بآية القصاص، انظر أيضاً: الناسخ والمنسوخ، ص ٤٧؛ شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ، ص ٦٨؛ محمد هادي معرفت، التمهيد في علوم القرآن، ج ٢، ص ٢٢٠.

هناك بحثاً ونقاشاً في كونها منسوخة أو غير منسوخة ، وقد رفض البعض اعتبارها منسوخة . وقد تمّ البحث حول ذلك في كتب التفسير والعلوم القرآنية بالتفصيل^(١) ، ولا نرى حاجة إلى الخوض في طرح هذه المسائل في هذه الدراسة ، إلا أننا سنكتفي هنا بالبحث في آية واحدة فقط . فقد ورد في تفسير النعماني أنّ قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾^(٢) ، قد تمّ نسخه بقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^{(٣)(٤)} وقد نقل عن بعض المفسرين من أمثال : ابن عباس والسدي و قتادة و ربيع اعتبار نسخ الآية الأولى . كما وردت بعض الروايات في هذا الشأن أيضاً^(٥) . ولكن هذا الادعاء

(١) كما في قوله تعالى : (وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ) ، النساء : ٨ . فقد ذهب سعيد بن المسيّب إلى اعتبارها منسوخة بآية الموارث ، وتدلّ على ذلك بعض الروايات عن الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام أيضاً ، إلا أنّ بعض الروايات الأخرى لا تعتبر الآية منسوخة ، انظر : الناسخ والمنسوخ ، ص ٨٣ ؛ شرح عبد الجليل القارئ على الناسخ والمنسوخ ، ص ١٣١ ؛ محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٣١ ؛ بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ، ص ٢٥٤ . وقوله تعالى : (تَتَجَدَّوْنَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا) ، النحل : ٦٧ ، فقد دلّت بعض الروايات على أنّها منسوخة ، واعتبرها الفيض الكاشاني من باب نسخ السكوت . انظر : محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٦٥ . وقوله تعالى : (وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) ، البقرة : ٨٣ ، التي قال قتادة إنها منسوخة بآيات السيف ، انظر : محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣١٩ .

(٢) آل عمران : ١٠٢ .

(٣) التغابن : ١٦ .

(٤) بحار الأنوار ، ج ٩٣ ، ص ١١ .

(٥) محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٢٩ . وقال الشيخ

يبدو غريباً للوهلة الأولى ؛ لأنَّ الشرط في النسخ أن يكون مضمون الآيتين متناقضاً . بالاتفات إلى أنَّ الآية الأولى - بحكم العقل القطعي والبديهي - مقيدة بالقدرة ، لا يكون هناك تناف بين الآيتين ، كي يمكن لنا أن ندعي النسخ^(١) . بيد أنَّ هذا الإشكال غير صحيح^(٢) ، ولتوضيح عدم صحّة هذا الاستدلال من المناسب أن نلاحظ هنا ثلاثة أمور ، وهي كالآتي :

المسألة الأولى : صحيح أنَّ التكاليف بحكم العقل مقيدة بالقدرة ، بيد أنَّ القدرة التي يشترطها العقل في التكاليف هي القدرة العقلية ، وليست العرفية ؛ فالتكليف الذي يقترن امتثاله بالحرص والمشقة التي لا تحتل جائز عقلاً ، رغم أنّه غير مقدور عرفاً .

المسألة الثانية : لو ورد ذكر مفاهيم من قبيل : القدرة والاستطاعة في الأدلة الشرعية ، فالظاهر منها القدرة العرفية ، ولذلك فإنّها لا تشمل موارد الحرج .

المسألة الثالثة : إنّ الأحكام الشرعية مقيدة بعدم الحرج بأدلة خاصّة دلّت على نفي الحرج ، من قبيل قوله تعالى : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ

الطبرسي^{رحمته الله} : (وأنكر الجبائي نسخ هذه الآية ؛ لما فيه من إباحة بعض المعاصي) ، لم يتّضح مراد الجبائي من هذا الكلام . هذا وقد ذكر ابن عباس في مجمع البيان بوصفه من الذين قالوا بعدم نسخ الآية .

(١) ذكر هذا الإشكال في كتاب (التمهيد) على صورة إشكاليين . انظر : محمّد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٣٠ .

(٢) ورد بيان عدم صوابية هذا الإشكال في (بحوث في تاريخ القرآن وعلومه) ، ص ٢٠٩ ، حيث إنّ أصل كلامه وأصل كلامنا واحد ، ولكن هناك بعض الفوارق بينهما في كيفية تقريب الكلام .

مِنْ حَرَجٍ^(١)، بيد أن هذا التقييد لا يرد في جميع الموارد، فإذا كان الحكم من البدايةً ناظرًا إلى حالة الحرج - من قبيل آيات الجهاد - فإن أدلة نفي الحرج لا ترفع وذلك الحكم، بعبارة أخرى: إذا كان الفرد الظاهر للدليل هو حالة الحرج، حيث لا يصح إخراج الفرد الظاهر من الدليل، فإن أدلة نفي الحرج لا يمكنها أن تقيد هذا الدليل، وفيما يتعلق بقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾^(٢) يمكن اعتبار الفرد الظاهر للتقوى الإلهية بالشكل الذي يستحقها المقام الربوبي صورة حرجية، حيث تقترن بمشقة كبيرة^(٣)؛ لذلك لا يمكن اعتبار مورد الحرج خارجاً عن مفاد هذه الآية، وعليه فإن هذه الآية ستنافي قوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٤) قهراً.

علماً بأننا لسنا بصدد إثبات النسخ في هذه الآية^(٥)، وإنما أقصى ما نريد قوله هو إن هذه الدعوى غير مستبعدة، ولا يمكن أن يكون هذا

(١) الحج : ٧٨ .

(٢) آل عمران : ١٠٢ .

(٣) جاء في (بحوث في تاريخ القرآن وعلومه)، ص ١١٠، قوله: (إن تعبيرات من قبيل: "وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ"، و: "فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَائِهَا" ناظرة بأجمعها إلى أمر يفوق المتعارف، ولكن هل تشمل هذه الآيات على ذم الفرد على عدم قيامه بالتكليف الذي فيه حرج عليه؟ ليس واضح تماماً .

(٤) التغابن: ١٦ .

(٥) إذ أولاً: لم يثبت كون صورة الحرج هي الفرد الظاهر في مورد قوله تعالى (اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ) . وثانياً: يحتمل أن يكون قوله تعالى (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) قرينة على أن الأمر في قوله تعالى (اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ) ليس أمراً إلزامياً شرعياً، بل هو أسفر استحبابي، أو أمر إلزامي أخلاقي . وإذا كان هذا المعنى خلاف الظاهر البدوي لهذه الآية، لن يكون دليلاً على نسخ هذه الآية .

الإشكال دليلاً على عدم متانة تفسير النعماني .

والنقطة التي تستحق التأمل - فيما يتعلق ببحث النسخ في تفسير النعماني - هي أن هذا الكتاب قد ذكر آيتين بوصفهما من الآيات المنسوخة ، وهو أمر لم نشاهده في أي كتاب آخر ، وهاتان الآيتان هما :

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾^(١) ، فقد ورد في تفسير النعماني أن المشار إليه في عبارة ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ هو الرحمة ، أي: خلقهم للرحمة بهم . وقال: إن هذه الآية قد نسخت بقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^{(٢)(٣)} بيد أنني لم ألحظ تنافياً بين هاتين الآيتين - حتى على المستوى البدوي - كي يمكن الحديث عن النسخ ، فإذا كانت الغاية من خلق الجن والإنس عبادة الله تعالى فهل يكون ذلك منافياً لكونه قد خلق الناس رحمة بهم؟! وهل عبادة الحق تعالى تتنافى مع رحمته؟!

هذا وأن هذه الآية هي من نسخ الأخبار وليست بياناً للأحكام ، والنسخ إنما يأتي في الأحكام دون الأخبار^(٤) .

(١) هود: ١١٨ - ١١٩ .

(٢) الذاريات: ٥٦ .

(٣) بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٠ . ويحتمل أن يكون المراد في تفسير النعماني هو نسخ الآية في سورة الذاريات ، بالآية الواردة في سورة هود .

(٤) محمد هادي معرفت ، التمهيد في علوم القرآن ، ج ٢ ، ص ٢٨٣ . وقد روى الطبرسي في هامش تفسيره لقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى

والآية الثانية هي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ... لَا يَحْزَنُهُمْ أَفْزَعُ الْأَكْبَرُ﴾^(١) - والتي مفادها الأخبار - قد ذكرها النعماني في تفسيره بأنها نسخت بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾^{(٢)(٣)}.

والصَّابِغِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، البقرة: ٦٢، عن ابن عباس أنه قال بنسخ هذه الآية بقوله تعالى: (وَمَنْ يَنْتَهِ عَنِ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) في سورة آل عمران، الآية رقم: ٨٥. وأضاف قائلاً: (وهذا بعيد؛ لأنَّ النسخ لا يجوز أن يدخل الخبر الذي هو متضمن للوعد، وإنما يجوز دخوله في الأحكام الشرعية التي يجوز تغييرها وتبدلها بتغيير المصلحة)، ثم قال: (فالأولى تنفيذ هذه النسبة إلى ابن عباس). [وجدنا العبارة الأخيرة في الكتاب المتوفّر عندنا من مجمع البيان لعلوم القرآن، كالآتي: (فالأولى أن يحمل على أنه لم يصحّ هذا القول عن ابن عباس)، المعرّب].

إنَّ أصل ما ذكره العلامة الطبرسي كلام صحيح، بيد أنَّ تطبيقه على هذا البحث لا يصحّ؛ إذ يمكن اعتبار مضمون الآية مرتبطاً بالشرعية، وذلك بأن نقول: إنَّ الالتزام بالشرائع السابقة في بداية الأمر والعمل بها كان جائزاً، ثمّ نُسخ هذا الحكم، وإنَّ الوعد في الآية إنّما يقتصر على أولئك الذين كانوا متمسكين بالأديان السابقة بعد نزول الآية، وقبل نزول الآية الثانية، أما بعد نزول الآية الثانية فلا وجود لوعده في البين. وبطبيعة الحال فإنّنا لا نروم تصحيح دعوى النسخ؛ لأنَّ مضمون الآية الواردة في سورة البقرة لا يفيد تأييد الأديان السابقة، وإنما مرادها شيء آخر ذكرته كتب التفسير. وكلّ ما نريد قوله هنا هو إنّ ادّعاء النسخ في هذه الآية ليس مستغرباً.

(١) سورة الأنبياء: ١٠١-١٠٣.

(٢) سورة مريم: ٧١.

(٣) بحار الأنوار ج ٩٣ / ص ١١، يحتمل من عبارة تفسير النعماني أن يكون مرادها نسخ الآية الثانية مع الآية الأولى.

فإن هذه الآية التي تطرقت للإخبار عن يوم القيامة لا يمكن لها أن تكون منسوخة، وقد ذكر المفسرون في تفسير الآية الثانية وجوهاً مختلفة بحيث عدّ بعضهم موضوع الآية في الكفّار خاصّة، وفسّر بعضهم الآية بوجوه أخرى نستغني عن ذكرها في هذا المقال^(١)، ونحن نشير هنا إلى ما ذكرها أحد أولئك المفسرين:

فقد ذهب أحد المفسرين إلى أنّ كلمة الورود في الآية إنّما هي بمعنى الوصول إلى جهنّم ومشارفها لا الدخول بها^(٢)، ومنهم الزّجاج، وقد عدّ آية ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ دليلاً قاطعاً على هذا التفسير، ولسنا هنا في صدد البحث عن مدى صحّة وسقم هذا الاستدلال^(٣) وإنّ الفخر الرازي عدّ الآية دليلاً على تفسير الورود بالدخول في جهنّم^(٤)، وعلى كلّ حال فإنّه يمكن أن يُستشعر نوع من التنافي بين مدلول تلك الآية مع الظهور البدوي لآية ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾، وربما يكون مثل هذا الاستشعار - مع عدم التوجّه بشرائط النسخ - سبباً جعل النعماني يعدّ

(١) تفسير الطبري (تحقيق محمود شاکر)، ج ١٦ ص ١٢٦ - ١٣٢، التفسير الكبير للفخر الرازي (منشورات محمّد علي بيضون) ج ٢١، ص ٢٠٧ - ٢٠٩ مجمع البيان (أوفسيت طبعة مصر) ج ٦، ص ٥٠٤ - ٥٠٦ و... .

(٢) مجمع البيان ج ٦، ص ٥٠٥.

(٣) إنّ الآية المذكورة لا تنفي دخول المؤمنين في النار فقط بل تبين أنّ المؤمنين مبعدون عن النار كذلك، فإذا كان الورود في الآية الأخرى بمعنى الوصول فإنّها لا تتلائم مع معنى ابتعادهم عنها.

(٤) التفسير الكبير، ٢١ / ٢٠٨.

الآية الأولى منسوخة في تفسيره .

خلاصة الكلام في هذا القسم هو أنّ توضيحات تفسير النعماني في شأن النسخ والآيات المنسوخة بالرغم من أنّها لا تخلو من فائدة إلا أنّها لا تخلو من التأمل الذي يقلل من شأن الكتاب ، خصوصاً إذا أردنا اعتباره متناً حديثياً .

وللبحث صلة ...